كتاب دورى رقم (٤) لسنة ٢٠١٥

للخبراء الاكتواريين بشأن التقرير الاكتوارى الموحد والضوابط الواجب مراعاتها عند اعداد تقارير صناديق التأمين الخاصة

بالإشارة إلى الموضوع بعاليه، وفي ضوء التعديلات على اللائحة التنفيذية لقانون ٥٤ لسنة ١٩٧٥ وفي إطار سعي الهيئة لتطوير وتحديث الأساليب والطرق الاكتوارية المستعملة في مجال صناديق التأمين الخاصة واستكمالاً لمراحل التطوير السابقة والتي انتهت بإصدار نموذج للتقرير الاكتواري الموحد كحد أدنى يجب الالتزام به عند إعداد تقارير اكتوارية لفحص المراكز المالية لصناديق التأمين الخاصة.

نتشرف أن نرفق طيه النموذج المعدل للتقرير الاكتواري الموحد للعمل بما جاء به إعتباراً من التقارير الاكتوارية المعدة على المراكز المالية في ٢٠١٥/١٢/٣١

وفي ضوء ما لمسته الهيئة من ورود بعض التعديلات لبعض صناديق التأمين الخاصة وما تحتويه تلك التعديلات من إخلال بمبدأ العدالة التأمينية بين الاعضاء ورغبة من الهيئة في إرساء مجموعة من القواعد المهنية لخدمة وتنفيذ العدالة بين الاعضاء وتطوير أعمال مهنة الخبرة الاكتوارية بالسوق المصري كأحد المهن التي تشرف وتراقب عليها الهيئة.

لذا، تهيب الهيئة بسيادتكم مراعاة ما يلي عند إعداد التقارير الاكتوارية الخاصة بتسجيل أو تعديل الأنظمة الأساسية لصناديق التأمين الخاصة:

١- ضرورة إعتبار أن ما ورد بنموذج التقرير الاكتواري الموحد هو الحد الأدنى للمعلومات الواجب توافرها بالتقارير الاكتوارية.
٢- ضرورة أن يتضمن التقرير الاكتواري بيان بكافة المعادلات الاكتوارية المستخدمة بالحسابات الاكتوارية ومع ضرورة وضع تعريفات محددة، وبما يتفق مع النظام الأساسي للصندوق، لكافة الرموز المستخدمة بهذه المعادلات.

المقر الرئيسى: القرية الذكية، مبنى ١٥- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة الجيزة، الرمز البريدى: ١٢٥٧٧

تليفون: ٣٥٣٧٠٠٤٠ (٢٠٢+) فاكس: ٣٥٣٧٠٠٤١ (٢٠٢+)
البريد الإلكترونى: info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت: www.efsa.gov.eg

٣- ضرورة تضمين التقارير الاكتوارية خطة لتمويل أي عجز ملاءة يظهره الفحص وعلى مدة حدها الاقصى خمس سنوات.

٤- ضرورة تضمين التقارير الاكتوارية تقدير للمراكز المالية للصندوق لمدة خمس سنوات.

٥- مراعاة استبعاد أية مديونيات مر عليها عام فأكثر من أموال الصندوق، وكذلك المديونيات التي لم يمر عليها عام ويرى الخبير الاكتواري أنه مشكوك في إمكانية تحصيلها.

٦- استيفاء شهادة صحة البيانات من رئيس مجلس إدارة / مدير الصندوق وتضمينها بالتقرير الاكتواري.

٧- ضرورة مراعاة تطبيق جداول التخفيض المعتمدة من الهيئة للحالات واجبة التخفيض وإعادة النظر في سن الانضمام ورسوم الانضمام (إن وجدت) كلما تم التعديل على لائحة النظام الاساسي للصندوق.

٨- أن يعد تقرير اكتواري منفصل لكل غرض.

٩- موافاة الهيئة بنسخة الكترونية من جميع البيانات التفصيلية المستخدمة بالدراسة.

١٠- مراعاة عدم المغالاة في تقدير الخلل الناتج عن حالات الخروج المبكر.

١١- مراعاة أن تتضمن كل فرضية اكتوارية على حدة هامشاً مقبولاً.

١٢- مراعاة عدم رفع معدلات الاشتراك لتمويل زيادة مزايا المدد السابقة، والعمل على توجيه زيادة الاشتراكات (إن وجدَ) لتمويل المزايا المستقبلية.

١٣- مراعاة عدم تصميم أنظمة جديدة لصناديق التأمين الخاصة بها مزايا لا ترتبط بمدة الاشتراك أو باشتراكات موحدة لجميع الأعضاء أو حد أقصى للمزايا.

١٤- مراعاة عدم الاعتماد على الموارد الذاتية في تمويل المزايا بأكثر من القيمة الحالية لخمس سنوات بحسابات الاستمرارية.

ونحن إذ نشكر حسن تعاونكم معنا وما تقدموه لسوق صناديق التأمين الخاصة، تفضلوا بقبول وافر الاحترام،،،

رئيس الهيئة

شريف سامي

تحريرا في : ٢٠١٥/٠٩/١٥

المقر الرئيسى: القرية الذكية، مبنى ١٥- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة الجيزة، الرمز البريدى: ١٢٥٧٧

تليفون: ٣٥٣٧٠٠٤٠ (٢٠٢+) فاكس: ٣٥٣٧٠٠٤١ (٢٠٢+)
البريد الإلكتروني: info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت: www.efsa.gov.eg